

لجنة

دولة فلسطين

دولة فلسطين

4

ما بعد

القاضي

وكيلة المنفذ قالت : اقول مترافعه التمس الزام المنفذ ضده بدفع المبلغ المطالب به دفعه واحدة .

قرار

اعتبار السند التنفيذي بينه للجهة المنفذة وحيث ان جلسات الاقتدار شرعت لمصلحة المنفذ ضده ولكونه لم يقدم اي بينه على اثبات عدم اقتداره على دفع المبلغ المطالب به دفعه واحدة وان المقصر اولى بالخسارة وعليه تقرر المحكمة الزا المنفذ ضده بدفع المبلغ المطالب به بالاضافه للرسوم و المصاريف على دفعه واحدة خلال اسبوع من تاريخ تبليغه مضمون القرار وتكليف مامور التنفيذ بتبليغ المنفذ ضده مضمون القرار وافهم في 2025/05/07 .

القاضي

فراس عبد الغني

احمد عطا طرة